

مرسوم رقم 2.15.666 صادر في 26 من ذي القعدة 1436 (11 سبتمبر 2015) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مدينة جرسيف وجزء من المنطقة المحيطة بها بإقليم جرسيف وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)، كما وقع تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.412 الصادر في 8 شعبان 1436 (27 ماي 2015) المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب الوطني :

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 15 ماي 2014 :

وعلى نتائج البحث العلني المباشر ببلدية جرسيف خلال الفترة الممتدة من 29 يناير إلى غاية فاتح مارس 2015 وبجماعة هوارة أولاد رحو من 4 فبراير إلى 5 مارس 2015 :

وعلى مداوات المجلس الجماعي لجرسيف برسم دورته العادية المنعقدة بتاريخ 18 مارس 2015 :

وعلى مداوات المجلس الجماعي لهوارة أولاد رحو برسم دورته العادية المنعقدة بتاريخ فاتح أبريل 2015 :

وبعد دراسة مشروع التصميم من طرف اللجنة المركزية المكلفة بدراسة تعرضات العموم واقتراحات المجلس خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 8 و 9 يونيو 2015 :

وباقتراح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 301/15AUT والنظام المتعلق به الموضوعين لهيئة مدينة جرسيف وجزء من المنطقة المحيطة بها بإقليم جرسيف وبالإعلان أن في ذلك منفعه عامة.

المادة الثانية

يسند إلى كل من رئيس مجلس الجماعة الحضرية لجرسيف ورئيس مجلس الجماعة القروية لهوارة أولاد رحو، كل في حدود اختصاصاته تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من ذي القعدة 1436 (11 سبتمبر 2015).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،

الإمضاء : ادريس مرون.